THE OBSERVATORY for the Protection of Human Rights Defenders

a joint programme







إلى السيد محمدحسني مبارك رئيس جمهورية مصرال عربية

عبولاس رقم: +202 390 1998

الموضوع بشواغل جدية جراء تقيييد حرية الحركةللقاضيين هشامبسطويسي وأشرف البارودي .

سيادة الرئيس،

مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وهوب رنامج مشترك بين الفدرالية الدولية للحقوق الإنسان والمنظمة الدولة ضد التعذيب إلى جانب الشبكة الأورومت وسطية للحقوق الإنسان، يعربون عن قلقهم الشديد جراء أمرال من عمن السفرالذي فرض على السيده شام بسطوي سين ائب رئيس محكمة لنقض المصرية، والسيدأ شرف البارودي، القاضي في محكمة استئناف الاسكن درية.

السيدان بسطويسي والبارودي مدعوان لحضوراجتماع حول استقلال القضافي المرنطقة الأورومتوسطية سيعقدفي بروكسل خلال الفترة و-11 فبراير شباط (2008 وتنظمه الشبكة الأورومتوسطيةلحقوق الإنسان . هنالحدث يتضمن ندوة عامة ستعقد في البرلمان الأوروبي يوم الأشنين 11 فبراير شباط (جيث منالمفترض أن يحضر القاضيان وأن يتحدث إلى الندوة .

وفقال قانون المصري الذي ليسمح للقضاة بالسفرخارج البالددون إذن مسبقة دم القاضي هشام بسطوي سي طلبال مجلس القضائي الأعلى وفي 5 فبراير شباط (فض المجلس القضائي الأعلى وفي 5 فبراير شباط (فض المجلس القضائي الأعلى الأعلى الطلب دون تقديم أي تبرير، ممليج عل من المستحيل للقاضي البسطويسي مغادرة البالد. أما في مليت علق بالقاضي أشرف البارودي، فقد قدم طلبال قاضي الذي يرأس الدائرة الإدارية في محكمة استئناف الاسكن درية قبل أسبوعين، ولم يتلق رداحتى الآن وعلى الأرجح فإن هذا الوضع سيؤدي إلى استحالة سفرال قاضيين إلى بلجيكا.

نحن نستنكربشد فارض هذه القيودعلى حرية الحركة للقاضيين البسطويسي والبارودي، إذ أنه الله النه الته الله المرخ اللم الدة 12-2 من العهدال دولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادرعام 1966والتي تن على أنه ""! إن من ع هذين القاضيين من حضوراج ماع حول استقلال القضاءي شكل أيضا ان الهال واضحا لحرية التعبي حسب مايردفي المبدأ 8 من المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية الأمم المتحدة، 1985(:

"

نحن نستنكرأن المدافعين المصرين عن حقوق الإنسانوجهات أخرى، بمفي ذلك أعضاء في سلك القضاءالذين استنكرولق استقلال القضاء،قدتم استهدافهم بصفة خاصة خلالالسنوات السابقة ففي عام 2006 تعرض قاضيانكان أحدهمالقاضي البسطويسيل إجراءات تأديبية عيث تم توجيه اللومللقاضي البسطويسي (بعد أن طالباباستقل القضاوبسبب احتجاجهم لهلي تزوي لانتخابات اشناء النتخابات الثناء اللانتخابات النامان اللهومين عام 2005 نحن نستنكر أيضان البرلمان الأوروبي لكدفي قراره الذي صدر مؤخراحول الوضع في مصرفي 17 يناير كانون الشاني (2008ع لي

9 8)...(

وبصفة عامةن حن نستن كرمن اخ ال استعداء العام نحوال مدافعين عن حقوق ال إنسان في مصروالذين يتعرضون بصفة من عظمة لعوائق في حرية التعبيروال تجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات ويواجهون مضايقات إدراية وقضائية.

نحن نستنكر أيضاأنه وفق لإعلان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 9ديسمبركانون الأول (1998، " المحمعية العامة للأمم المتحدة في 9ديسمبركان الأمادة (.كماأن الماد 8-2 من الإعلان " المادة (.كماأن الماد 8-2 من الإعلان "

وعلى ذلك، فإنن لطالب السلطات المصرية بمليلي:

- إزالة القيود فوراعن حرية الحركة ل سيدين البسطويسي والبارودي كي يتمكن المن السفروإت الم مهمت المفي بلجيكا؛
احترامال حريات الأساسية للقضاة، بمفي ذلك حريت العركة وحرية وحرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات؛
التعبير وحرية تكوين الجمعيات؛
إنهاء جميع أشكال المضايقات والقيود ضدال مدافعين عن حقوق الإنسان في مصر؛
لل التزام بمواد إعل ان الأمم المتحدة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان؛
ضمان استقل القضافي جميع الظروف وإتاحة الزيارة القطرية لمقرر الأمم المتحدة الخاص لشؤون استقل اللقضافي المقال القضاة والمحامين في هذا الخصوص؛
ضمان احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في جميع الظروف وفق اللمعايير الدولي قالتي صادقت علي المصر.

نأمل أن تأخذوا رسالتناهذه بالاعتبار

مع الاحترام،

سه ير بل حسن، رئيسة ال ف درالية ال دولي قل حقوق ال إن سان إيريك سوت اس، مدير ال من ظمة ال دولية ضلات عذي ب كم ال ال جن دوب يرئيس ال شبكة ال أورو متوسطي قل حقوق ال إن سان

نسخةإلى:

- وئيس الوزراء السيد أحمد محمود محمد نظيففكس: +202 735 6449 / 7958016 • وزير الداخلية، اللواحبيب ابراهيم حبيب العادليفكس: +202 579 794 / 2031 / 794 وزير الداخلية،
 - وزير العدل، السي دم مدوح م حي الدين مرعيف اكس: +202 795 8103 م عيف اكست المادين مرعيف اكست المادين مرعيف الم
 - **لل م** جلس الوطن ي ل ح ق وق ال إن سانف كس: +202 5747497 / 5747670

السفارة المصريةفي بروكسلفكس : +32 2 675 88 88
 البعثة المصرية الدائمة للأمم المتحدةفي جينيففكس : +41 22 878 44 15 15 44 738